الجمهورية التونسية

وزارة الاقتصاد والتخطيط

00056-20-10-2024 ص

تونس، في 24 جوان 2024

من وزيرة الاقتصاد والتخطيط

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : حول طلب تقرير كتابي خاص بمشروع القانون المتعلق بالموافقة على عقد التمويل المبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي.

المرجع : مراسلتكم عدد ص-2024-26-3000-0001941 بتاريخ 13 جوان 2024.

المصاحيب : ملحق تكملي لوثيقة شرح الأسباب.

بالإشارة إلى جلسة الاستماع للسيد كاتب الدولة المكلف بالمؤسسات الصغرى والمتوسطة التي عقدتها لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب بتاريخ 11 جوان 2024 حول مشروع القانون المتعلق بالموافقة على عقد التمويل المبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي، وتبعا لمراسلتكم المذكورة بالمرجع والتي طلبتم بمقتضاها موافاتكم بتقرير كتابي يجسّد ما قدمه السيد كاتب الدولة من توضيحات في جلسة الاستماع إليه بخصوص المشروع المذكور، يشرفني أن انهي إليكم، طي هذا، ملحق تكميلي لوثيقة شرح الأسباب متضمنا المعطيات المطلوبة في الغرض.

والسلام

عن وزيرة الإقتصاد والتخطيط
وبتفويض منها
المدير العام
عاطف البرشاني

: شارع الشيخ محمد الفاضل بن عاشور مبنى "B4" البرج "أ" المركز العمراني الشمالي 1082 تونس -الجمهورية التونسية

البريد الإلكتروني : boc@mdici.gov.tn ☎ : 600 556 70 (216+) الفاكس 71799069 (216+)

مشروع قانون يتعلّق بالموافقة على عقد التمويل المُبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجُمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقرض المسند للجمهورية التونسية للمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي

***

ملحق تكميلي لوثيقة شـرح الأسبـاب

1. الإطار العام

- تمثل المؤسسات الصغرى والمتوسطة والمتناهية الصغر حسب تعريف المعهد الوطني للإحصاء (كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل) أكثر من 99% من النسيج المؤسساتي وتلعب دورا هاما في دفع الحركية الاقتصادية وخلق مواطن الشغل حيث ساهمت المؤسسات الصغرى والمتوسطة (بين 6 و199 عامل) سنة 2022 في توفير حوالي 43% من مواطن الشغل في القطاع المنظم.
- تعد صعوبة النفاذ للتمويل من أهم العراقيل التي تحول دون تطور نشاط المؤسسات الصغرى والمتوسطة.
- وقد أثرت جائحة كورونا سلبا على الوضعية المالية الهشة أصلا للمؤسسات الصغرى والمتوسطة وعلى قدرتها على المحافظة على استدامة نشاطها. ولمجابهة هذه التحديات، أعدت الحكومة سنة 2022 برنامج الإجراءات العاجلة للإنعاش الاقتصادي الذي تضمن في جزء منه دعم السيولة وتيسير نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة للتمويل. ومن بين الإجراءات المقررة في الغرض إحداث خطوط تمويل خارجية هدفها توفير تمويلات بنكية طويلة المدى لهذه الشريحة من المؤسسات.

وقد تمكنت الدولة من الحصول على قرض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير بقيمة 120 مليون دولار موقّع في فيفري 2023 وعلى قرض من الوكالة الفرنسية للتنمية بقيمة 80 مليون أورو الذي هو في طور المرحلة النهائية للإمضاء وكذلك على قرض من البنك الأوروبي للاستثمار بقيمة 170 مليون أورو وهو موضوع مشروع هذا القانون المعروض على المجلس.

2. الخاصيات العامة لخط التمويل الموقع مع البنك الأوروبي للاستثمار

- قرض مباشر لفائدة الدولة التونسية **بشروط ميسرة** من حيث آجال الاستحقاق(10 سنوات منها 3 سنوات امهال) وأسعار الفائدة التي تضبط عند طلب السحب، على أساس كلفة التمويل للبنك الأوروبي للاستثمار على الأسواق المالية والتي تعد مقبولة للغاية باعتبار التصنيف الائتماني المتحصل عليه هذا البنك (أعلى تصنيف ائتماني ممكنَ AAA).
- وسيتّم إعادة إقراض موارد هذا الخطّ إلى البنوك وشركات الإيجار المالي (مؤسسات مالية مشاركة) بنسبة فائدة لا تتجاوز نسبة الفائدة في السوق النقدية، لتتولى بدورها إسناد قروض لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة بنفس نسبة الفائدة التي انتفعت بها مع توظيف هامش ربح لا يتجاوز 3% مع تمكينها من فترة سداد بسنتين على الأقل أو من فترة سداد تفوق الآجال المعتمدة لعمليات مشابهة بسنتين على الأقل.
- وبصفة عامة تعتبر شروط إقراض المستفيد النهائي (المؤسسات الصغرى والمتوسطة) من حيث نسبة الفائدة والآجال معقولة وتمكنها من تمويل استثماراتها بشروط مالية أفضل مما هو متوفر حاليا على موارد البنوك ومؤسسات الايجار المالي.
- سيتم توزيع خط التمويل على المستفيدين النهائيين كما يلي:

✓ 70% على الأقل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة (التي تشغل أقل من 250 عامل)،

- ✓ 30% المتبقية على أقصى حد لفائدة المؤسسات ذات الحجم البيني (التي تشغل بين 250 واقل من 3000 عامل)،
- ✓ مع وجوبية تخصيص 30% على الأقل من المبلغ الجملي للقرض المذكور لتمويل المشاريع التي تساهم في الادماج الاجتماعي (دعم التشغيل والتكوين والمبادرة الخاصة لدى الشباب/ دعم المساواة بين الجنسين والتمكين الاقتصادي للمرأة/ دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة المتواجدة في الجهات ذات الأولوية).

- تغطي تدخلات خط التمويل قروض استثمار الموجّهة لتمويل الأصول المادية واللامادية إضافة إلى تمويل حاجيات رأس المال المتداول (fonds de roulement).

3. شروط انتفاع المؤسسات الاقتصادية بخط التمويل

3.1. <u>حجم المؤسسة</u>

- المستفيدون من خط التمويل هم المؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيني حسب التعريف المعتمد من البنك الأوروبي للاستثمار:
  - ✓ مؤسسات صغرى ومتوسطة: هي التي تشغل أقل من 250 عاملا
  - ✓ مؤسسات ذات حجم بيني: هي التي تشغل بين 250 وأقل من 3000 عاملا

<u>وتجدر الإشارة إلى أن البنك الأوروبي للاستثمار يعتمد على هذا التعريف للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في جميع تعاملاته مع مختلف الدول الشريكة.</u>

- كما يمكن أن ينتفع من خط التمويل:
  - ✓ أصحاب المهن الحرة شريطة أن يكونوا مرسمين في السجل التجاري ولديهم معرف جبائي،
  - ✓ الجمعيات التي تزاول أنشطة اقتصادية.

3.2. <u>الأنشطة الاقتصادية المؤهلة</u>

يغطي خط التمويل نشاط المؤسسات الصغرى والمتوسطة المنتصبة في عدة قطاعات صناعية وخدماتية من بينها خاصة الفلاحة والصيد البحري والصناعات المعملية والطاقة وحماية البيئة والنقل والتجارة والخزن والتكنولوجيات الحديثة والتعليم والصحة والمهن الفنية...

3.3. <u>المشاريع المساهمة في الإدماج الاجتماعي (30% من حجم القرض)</u>

- للاستفادة من خط التمويل بعنوان **الانتصاب في المناطق ذات الأولوية** تم تحديد الولايات المعنية بالاستناد إلى مؤشر التنمية الجهوية (IDR) لسنة 2021 وهي: **باجة، الكاف، قفصة، جندوبة، القيروان، القصرين، قبلي، المهدية، سيدي بوزيد، سليانة، تطاوين وزغوان.**
- للاستفادة من خط التمويل بعنوان **المساواة بين الجنسين والتمكين الاقتصادي للمرأة** يتعين على المنتفع النهائي إثبات أحد الشروط التالية:
  - ✓ 51% أو أكثر من الحصص الاجتماعية مملوكة للعنصر النسائي،
  - ✓ أكثر من 30% من المسيرين هم من العنصر النسائي،
  - ✓ وجود نسبة هامة من اليد العاملة النسائية وذلك حسب خصوصية كل قطاع،
  - ✓ تقديم منتوجات أو خدمات خصوصية للمرأة.
- للاستفادة من خط التمويل بعنوان **دعم تشغيل الشباب** الذين يتراوح سنهم بين 15 و30 سنة وتكوينهم يتعين على المنتفع النهائي إثبات أحد الشروط التالية:
  - ✓ تشغيل أجير شاب على الأقل (شابين على الأقل بالنسبة للمؤسسات المتوسطة و05 شبان على الأقل بالنسبة للمؤسسات ذات الحجم البيني) خلال 6 الأشهر الأخيرة قبل تاريخ

إمضاء عقد القرض بين المؤسسة المالية والمنتفع النهائي **والتزام** هذا الأخير بمواصلة تشغيله لمدة سنتين على الأقل.

- ✓ تمكين أجير شاب على الأقل (شابين على الأقل بالنسبة للمؤسسات المتوسطة و05 شبان على الأقل بالنسبة للمؤسسات ذات الحجم البيني) خلال 6 أشهر الأخيرة قبل تاريخ إمضاء عقد القرض من القيام **بتربص أو تكوين** على أن لا تقل فترة التكوين أو التربص عن 6 أشهر وأن تندرج العملية في إطار التعاون مع مؤسسات التكوين المهني.
- ✓ أن يكون صاحب المؤسسة الاقتصادية شابا.

4. المشاريع المؤهلة للانتفاع بموارد خط التمويل

- المشاريع **ذات الجدوى** الاقتصادية والفنية والمالية والبيئية،
- المشاريع **القابلة للاستدامة** اقتصاديا وفنيا بصورة مستقلة في صورة ما إذا كان المشروع جزءا من استثمارات أخرى أهم منه،
- مشاريع إنتاج الطاقة والبناء وإعادة تأهيل البناءات واقتناء وسائل النقل التي تحترم مقتضيات **اتفاق باريس للمناخ** لسنة 2015 وذلك بهدف تحقيق النجاعة الطاقية والحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري،
- المشاريع التي تحترم التشريع الوطني ومعايير الجهة الممولة فيما يتعلق **بحماية البيئة وإبرام الصفقات.**
- يمكن أن تكون المشاريع المؤهلة للانتفاع بموارد خط التمويل **منتصبة بأي مكان من الجمهورية التونسية.**

5. قيمة المشاريع المستهدفة

- توجه موارد خط التمويل إلى المشاريع التي **لا تتجاوز** كلفتها الجملية 25 مليون أورو.

- يمكن أن يصل تمويل المشروع من موارد القرض إلى **100%** من كلفته على أن لا يتجاوز مبلغ القرض 12.5 مليون أورو.

6. شروط انتفاع المؤسسات المالية بصفة "مؤسسة مالية مشاركة IFP"

- يمكن **لكل بنك** أو شركة إيجار مالي أن تتمتع بصفة "مؤسسة مالية مشاركة" للانتفاع بهذا الخط على أن:

✓ تكون قادرة على التعامل مع الجهات المانحة الدولية من جهة وعلى تنفيذ الشروط المتعلقة بعقد التمويل خاصة فيما يتعلق بإعداد التقارير المالية (reporting) والمعايير البيئية والاجتماعية من جهة أخرى.

✓ تتوفر لديها استراتيجية خاصة فيما يتعلق بالحوكمة الرشيدة والتصرف في المخاطر المتعلقة بالمناخ وفقا لتوصيات المؤسسات الدولية في هذا المجال.

✓ لا تتجاوز نسبة الديون المصنفة 12% بالنسبة للمؤسسات المالية الخاصة و17% بالنسبة للبنوك العمومية. وفي كل الحلات يجب أن تفوق تغطية الديون المصنفة بالمدخرات نسبة 65% بالنسبة لجميع المؤسسات المالية المؤهلة.

- سيكون خط التمويل المحدث لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة متاحا لـ:

✓ 05 بنوك على الأقل من المخول لهم ممارسة النشاط البنكي طبقا للتشريع الجاري به العمل في هذا المجال،

✓ 02 مؤسستي إيجار مالي على الأكثر.

- سيتم إعادة إقراض خط التمويل إلى المؤسسات المالية المؤهلة بنسبة فائدة لا يمكن أن تفوق معدل نسبة الفائدة في السوق النقدية.